

القضاء في الدول العربية أمام تحدي ضمان استقلاليته

المؤسسات القضائية العربية تتقدم ببطء نحو تحقيق العدالة وضمان حقوق الإنسان



فساد القضاء يُفضي إلى نهاية الدولة

وقال "أصبح لدينا اقتناع بان هناك إرادة مسبقة بالإدانة بمجرد توجيه الاتهام لأي شخص، قرينة البراءة شبه غائبة. ظروف العمل غير متوفرة سواء للمحامين أو حتى للقضاة أنفسهم".



عادل المعيزي

التحدي الذي يعرقل تحقيق العدالة في تونس هو الإفلات من العقاب

وتابع "أما مسألة الحريات والحقوق فقد تم التراجع عليها بشكل ملحوظ بعد 22 فبراير 2019 في حين أنه من أهداف الحراك الشعبي هو حماية وتعزيز الحقوق والحريات، ولكن الوضع الحقوقي الحالي أصبح يشهد تراجعاً في هذا المجال مقارنة بما قبل 22 فبراير 2019".

وسبق لمنظمة العفو الدولية أن نددت بعدة أحكام قضائية في الجزائر ووصفت في بيان حديث لها حكم بالسجن على صحافي بارز بأنه "استهزاء بالعدالة في بلد يُفترض أنه يمر بتغيير سياسي وتحول في أعقاب الاحتجاجات الجماهيرية".

واعتبر الدكتور مهدي قصير، الباحث الجزائري في علم الاجتماع، أن الدول الناجحة تتأسس على مبدأ العدل وضمان الحقوق لجميع مواطنيها، حيث يصبح القضاء الركن الأساسي لبناء الحوكمة الرشيدة، ولكن بشرط أن يتمتع القضاء بكامل الاستقلالية والحرية، وألا يخضع إلا للقانون والضمير، ويعتمد عقله وفكره وثقافته في إصدار الأحكام وتحقيق العدالة.

وقال قصير لـ "العرب"، "إذا تحققت العدالة استتب الأمن، وازدهرت المجتمعات وشعر الناس بالسعادة والاستقرار، فالقضاء المستقل دعامة أساسية للدول الديمقراطية التي تستمد قوتها بشكل مباشر من تطبيق القوانين وضمان الحقوق، كما أن القضاء المستقل هو دعامة أساسية للتنمية الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية".

وأضاف "الأسف في العالم العربي لا زالت العدالة غائبة، بل مغيبة بفعل القهر السياسي وغياب المناخ الديمقراطي ونظام الحريات والحقوق، وفي معظم البلدان العربية يكون القضاء موجهاً وخاضعاً لإرادة النظام السياسي وتسلط الحاكم الذي يتدخل بشكل مباشر في عمل السلطة القضائية، وفي الأحكام القضائية".

ولفت قصير في خاتمة حديثه إلى أن بعض البلدان العربية قد بدأت تعمل على إصلاح السلك القضائي وجعله أكثر حيادية واستقلالية في أحكامه وطرق عمله، مستشهداً بتونس والجزائر في اتخاذهما خطوات جريئة على طريق تحقيق العدالة وضمان أحكام القانون وتوطيد استقلال القضاء.

مسار المساءلة والمحاسبة، تارة من خلال اقتراح تغيير القوانين وتمير قوانين العفو وطورا من خلال محاولة التحكم في سير القضاء أو إحداث الارتباك في السير العادي للدوائر القضائية المتخصصة وهو ما يعزز الإفلات من العقاب". وأكد المعيزي أن تعطل مسار القضاء الانتقالي الذي بظلاله على سير القضاء من العقاب، مشدداً على أن أجهزة القضاء المنتخبة معززة بالمجتمع المدني القضائي، وستقوم بإصلاح مؤسسات القضاء وغربلته للتصدي لظاهرة الإفلات من العقاب.

وتصاعدت في الفترة الأخيرة حدة الاتهامات لحركة النهضة بالسيطرة على القضاء وحتى وزارة العدل، حيث اتهمت عبير موسى زعيمة الحزب الدستوري الحر نواباً عن الحركة بالتواصل مع إرهابيين في السجون مستغلين نفوذ الحركة في مصلحة السجون التابعة لوزارة العدل.

وبالرغم من أن الفترة التي قادت فيها الحركة وزارة العدل (2014-2013) قد انتهت إلا أن منتقديها يرون أن مخلفات تلك الفترة لا تزال تلقي بظلالها حتى الآن على أجهزة الوزارة.

حالة من الارتباك

أما في الجزائر البلد المجاور لتونس، فتسود الكثير من المخاوف بشأن تدخل الدولة في حق حرية التعبير وطريقة التعاضد مع قضايا الناشطين السياسيين والمعارضين. وأبدى القضاء الجزائري حالة من الارتباك، أثناء محاكمة النشاطات والحقوقيين، على خلفية الاحتجاجات السياسية التي شهدتها البلاد قبل قرابة العام، إذ سجلت مفاوضات لآفة تتفاوت فيها الأحكام الصادرة على هؤلاء بين محكمة وأخرى، وكان لكل محكمة قانوناً خاصاً بها.

وتنامت في الأشهر القليلة الماضية الانتقادات لمسار الجهاز القضائي وهيئاته، حتى من طرف النقابة التي كانت توصف بـ "المقربة من السلطة" (النقابة الوطنية للقضاة) بعد دخولها مؤخرًا في مناكفات مع وزير العدل بلقاسم زغماتي. وفي سبتمبر الماضي اعتصم العشرات من المحامين والقضاة أمام مبنى قضائي في العاصمة الجزائرية احتجاجاً على النظام القضائي في البلاد الذي طالبوا بتغييره.

ومن بين القضايا مزار الاحتجاج ما يُعتقد بأنه انتهاك متفق عليه لمبدأ افتراض البراءة و"إرادة الإدانة" الموجودة بالفعل. وعبر عبدالرحمن صلاح، وهو مسؤول في نقابة المحامين الجزائرية عن استيائه من "تراكم الخروقات في مسألة مراعاة قرينة البراءة بالنسبة للمتهمين، وفي مسألة توفير المحاكمة العادلة التي يراها غائبة تقريباً".

وترى العديد من المنظمات غير الحكومية، بينها هيومان رايتس ووتش، أن الحكومة التونسية التي يهيم عليها "حزب النهضة" الإسلامي تمارس تأثيراً على النظام القضائي لا يتماشى مع مبدأ استقلالية القضاء.

واعتبر عادل المعيزي عضو هيئة الحقيقة والكرامة أن التحدي الأكبر الذي يعرقل تحقيق العدالة في تونس هو ظاهرة الإفلات من العقاب. وقال المعيزي لـ "العرب"، "اتاحت تجربة الانتقال الديمقراطي في تونس اعتماد دستور يكرس الفصل بين السلطات ويعطي استقلالية تامة للقضاء، من خلال إرساء مجلس أعلى للقضاء منتخباً من بين القضاة، ومن جهة أخرى أقر الدستور الجديد في الفصل 148 تاسعاً أن الدولة تلزم بتطبيق منظومة العدالة الانتقالية في جميع مجالاتها والمدة الزمنية المحددة، بالتشريع المتعلق بها ولا يقبل في هذا السياق الدفع بعدم رجعية القوانين أو بوجود عفو سابق أو بجسيّة اتصال القضاء أو بسقوط الجريمة أو العقاب بمرور الزمن".

وأضاف "تم إحداث هيئة الحقيقة والكرامة لتنفيذ مقتضيات العدالة الانتقالية وذلك بمعالجة إرث الماضي من الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان التي اقترفتها أجهزة الدولة لقضاء رموز الاستبداد والفساد الحقيقية ومسألة المذنبين وجبر ضرر الضحايا وحفظ ذكركم وكل ذلك من أجل طي صفحة الماضي".

واستدرك قائلاً "لكن الجهات السياسية المتحكمة في اللعبة السياسية والمتحالفة مع النظام القديم ورموز الاستبداد والفساد تسعى باستمرار إلى التأثير في

واستقلاليته في محاسبة المتورطين في ارتكاب انتهاكات خطيرة إبان حكم الرئيس الراحل زين العابدين بن علي، ومنذ الإطاحة بين علي، لم تتم محاكمة سوى عدد قليل من المتورطين في انتهاكات خطيرة أثناء فترة حكمه وتحقيق العدالة للضحايا.

كما أولى دستور تونس الصادر عام 2014 أهمية بالغة للسلطة القضائية وخصها بالباب الخامس، وقد نص الفصل 102 منه على أن "القضاء سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل وعلوية الدستور وسيادة القانون وحماية الحقوق والحريات، والقاضي مستقل ولا سلطان عليه في قضائه لغير القانون". وتم أيضاً تدعيم هذا الفصل بالفصل 109 من الدستور، والذي منع التدخل في القضاء وعدم المس باستقلاليته، حيث جاء فيه "يجر كل تدخل في سير القضاء".

شركات السلطة والنفوذ

إلا أن القضاء التونسي ما زال يواجه في الكثير من الضغوط من شبكات السلطة والنفوذ في البلاد، لإضعاف استقلاله واستخدام المحاكم لغايات سياسية، ولجسم الأصوات التي تنتقد الحكومة ومؤسسات الدولة، أو للإطاحة بالمعارضين السياسيين.

وتكثف تقرير منظمة الشفافية ومقرها برلين، أن تونس شهدت تحسناً طفيفاً "لكن الطريق ما زال طويلاً لوضع كرائز فاعلة في مكافحة الفساد، وأهمها إقرار قوانين مثل حماية المبلغين عن الفساد وتجريم تضارب المصالح والإثراء غير المشروع والإفصاح عن الذمة المالية".

وأوضح التقرير أن "القضاء التونسي يحتاج إلى أن يكون أكثر شجاعة للفصل في قضايا الفساد، وخاصة تلك العالقة منذ سنوات بعد الثورة والتي لم يتم البت فيها بعد".

وفي عام 2013، أقرت تونس قانوناً شاملاً للعدالة الانتقالية وصف بأنه أول قانون من نوعه في العالم، وهدفه الكشف عن الانتهاكات التي شهدتها تونس من يوليو 1955 إلى 2013.

وتمخضت عن هذا القانون هيئة الحقيقة والكرامة، التي عكفت على مراجعة الآلاف من القضايا بشأن انتهاك حقوق الإنسان على مدار ستة عقود، غير أن الهيئة لم تستطع تحقيق نتائج ملموسة تعكس عدالة القضاء التونسي

تكفل معظم دساتير الدول العربية الاستقلالية المطلقة للقضاء، وتنص قوانينها على ضرورة تمكين القضاة من البت في القضايا العروضة عليهم من دون ضغوط أو قيود، غير أن ما هو مدون على الورق لا ينطبق على ما هو سائد في الواقع، إذ لا تزال الأنظمة القضائية تواجه تحديات كبيرة وخطيرة، لاسيما في ما يتعلق باستقلال القضاة والمدعين العامين والمحامين، وحصول المواطنين على العدالة وحماية حقوق الإنسان، وفعالية النظم القضائية في منع النشاطات الإجرامية والإرهابية وتفشي الفساد.

وجسدت مؤسسة القضاء العراقي عجزها وخضوعها للحسابات السياسية، من خلال عجزها عن محاسبة مرتكبي أعمال الإخفاء القسري ومساعدتهم على الإفلات من العقاب.

ويعد العراق من بين أعلى الدول التي يوجد فيها أكثر أعداد من المفقودين في العالم وفق تقارير اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وتقدر اللجنة الدولية للمفقودين، التي تعمل بالشراكة مع الحكومة العراقية للمساعدة في استرداد المفقودين وتحديد هويتهم، أن العدد قد يتراوح بين 250 ألف ومليون شخص.

ولا تعتبر ظاهرة الاعتقال خارج نطاق القانون والإخفاء القسري جديدة على العراق خلال حقبة ما بعد سنة 2003 مع انتشار الميليشيات في البلد، لكن تفاقم الظاهرة ارتبط بشكل استثنائي بالحرب التي دارت ضد تنظيم داعش بمشاركة العشرات من الميليشيات التي لم يقتصر دورها على القتال بل تعدته إلى اعتقال المشتبه بهم والتحقيق معهم. ولا يعرف أهالي المختطفين والمغييبين مصير أبنائهم، ويلجؤون في غياب الوسائل القانونية وتدخل الدولة إلى التوسط لدى الميليشيات عن طريق نواب وسياسيين وشيوخ عشائر على صلة بها لاستعادة بعض المعلومات والتأكد على الأقل من أن أقاربهم لا يزالون على قيد الحياة.

وحذرت الأمم المتحدة من خطورة الإخفاء القسري، معتبرة ذلك أكثر من مجرد انتهاك لحقوق الإنسان ضد فرد، إذ يتم استخدامه في الكثير من الأحيان كاستراتيجية لنشر الرعب في المجتمع بأسره. وترى شخصيات عراقية في إصلاح القضاء مفتاح عملية الإصلاح ككل وأساسها، حيث تستحيل المحاسبة في ظل وجود قضاء فاسد، داب على حجب ملفات خطيرة والتستر على قضايا تتصل بمختلف أجهزة الدولة ومؤسساتها، فضلاً عن سرقات للمال العام توصف بـ "التاريخية".

شهدت بعض الدول العربية بعد انتفاضات ما يسمى "الربيع العربي" تحسناً في مجال الحريات واحترام حقوق الإنسان والوعي المتزايد بأهميتها، لكن انتهاكات حقوق الإنسان ما زالت مستمرة في مختلف أنحاء المنطقة، بحسب ما أكدت تقارير الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان.

كما تستمر الاعتقالات لأسباب سياسية في العديد من الدول العربية دون أن يتمتع المعتقلون بحق الحصول على محاكمة عادلة. وظهرت تقارير دولية وجود الآلاف من سجناء الرأي في السجون العربية، وتفشي التعذيب المنظم في مراكز الاعتقال الرسمية منها وغير الرسمية.

وتعتبر تونس من بين البلدان العربية التي نالت إشادة عالمية، بسبب قوانينها التي توصف بالتقدمية في تكريس الحقوق الأساسية لمواطنيها، خصوصاً بعد الانتفاضة التي شهدتها في عام 2011.

وفي عام 2013، أقرت تونس قانوناً شاملاً للعدالة الانتقالية وصف بأنه أول قانون من نوعه في العالم، وهدفه الكشف عن الانتهاكات التي شهدتها تونس من يوليو 1955 إلى 2013. وتمخضت عن هذا القانون هيئة الحقيقة والكرامة، التي عكفت على مراجعة الآلاف من القضايا بشأن انتهاك حقوق الإنسان على مدار ستة عقود، غير أن الهيئة لم تستطع تحقيق نتائج ملموسة تعكس عدالة القضاء التونسي



يمنية حامي
صحافية تونسية
مقيمة في لندن

تكفل معظم الدول العربية الاستقلالية المطلقة للسلطة القضائية عن السلطة التنفيذية والتشريعية، وتنص دساتيرها على ضرورة تمكين القضاة من البت في القضايا العروضة عليهم من دون ضغوط أو قيود، لحماية حقوق الإنسان وتكريس سيادة القانون.

ويؤكد الخبراء أن القضاء العادل يلعب دوراً كبيراً في الإزدهار الاقتصادي للبلدان، لأنه يساعد على جذب الاستثمارات الأجنبية، نتيجة للثقة التي تولد لدى المستثمرين في النظام القانوني من جهة، ومن جهة أخرى فإن لهذا الجانب أهمية كبيرة بالنسبة إلى المواطنين للشعور بالاستقرار والطمأنينة، بدون تحقيق العدالة وتعزيز سيادة القانون، لا يستبعد المراقبون للشأن العربي إمكانية أن تعاني المنطقة من موجات غضب متجددة مراراً وتكراراً.

وتواجه الأنظمة القضائية في العالم العربي تحديات كبيرة وخطيرة، لا سيما في ما يتعلق باستقلال القضاة والمدعين العامين والمحامين، وحصول المواطنين على العدالة وحماية حقوق الإنسان، وفعالية النظم القضائية في منع النشاطات الإجرامية والإرهابية وتفشي الفساد.



مهدي قصير

للأسف لازالت العدالة غائبة في العالم العربي بفعل القهر السياسي

ويعكس هذا الأمر، فجوة كبيرة بين الرؤية التي تقوم عليها مبادئ السلطة القضائية، وبين الواقع الفعلي لتطبيق معايير دولة القانون في الدول العربية، وهو ما يجعل الملايين من المواطنين العرب يواجهون الظلم وعدم الإنصاف في مشاكل حياتهم اليومية، وقد يأخذ هذا الظلم منحى شرساً ومنهجياً، من قبل السياسيين لتكميم الأصوات وترويع المعارضين.

وفي بعض الحالات تواجه الملاحقات الجنائية على الجرائم الجسيمة تحديات كبيرة، من أهمها غياب الإرادة السياسية اللازمة التي تسمح بملاحقات قضائية مستقلة وحيادية، لاسيما عندما يكون المتورطون في الجرائم الإنسانية يشغلون مناصب في السلطة، فيصبح من شبه المستحيل حصول الكثير من المظلومين على العدالة.

النعرات الطائفية

كما أن هذا المسعى لإحقاق العدالة، قد لا يحظى في عدة دول عربية تعاني النعرات الطائفية والحزبية بدعم شعبي كامل، إذ أن بعض الطوائف والأحزاب تجد نزاعاً لارتكاب الجرائم التي تشمل عدداً كبيراً من الضحايا والجنساء، ما يولد "تغرات للإفلات من العقاب".

وأصبح انهيار مؤسسة القضاء العراقية وسقوطها في لائحة الولايات السياسية والطائفية، بنظر مراقبين، مؤشراً على هشاشة مؤسسات الدولة بشكل عام، وسبباً في ضعف بعضها وانهيار البعض الآخر، مع تخلي القضاء عن دوره في فرض القانون وردع الخارجين عنه بغض النظر عن مكانتهم السياسية والاجتماعية وانتماءاتهم الحزبية والطائفية.

وينظر أغلب العراقيين إلى القضاء باعتباره مظلة لحماية كبار الفاسدين الذين يخطط لديهم النفوذ المالي بالنفوذ السياسي وحتى بامتلاك السلاح، ليغدو بذلك بمثابة جدار أمام محاولات الإصلاح ومحاسبة الفاسدين المسكينين بمفاصل الدولة وتحديدهم في المواقع الخطيرة التي يحتلونها.

